الأمم المتحدة

A/78/850

الجمعية العامة

Distr.: General
17 April 2024

Original: Arabic

**الدورة الثامنة والسبعون**

البند 31 (أ) من جدول الأعمال

**منع نشوب النزاعات المسلحة: منع نشوب النزاعات المسلحة**

## رسالتان متطابقتان مؤرختان 15 نيسان/أبريل 2024 موجهتان إلى الأمين العام ورئيس الجمعية العامة من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة

بناءً على تعليماتٍ من حكومة بلادي الجمهورية العربية السورية، أكتب إليكم بعد صدور الوثيقة رقم (A/78/772)، المتضمنة التقرير العاشر لما يُسمى "الآلية الدولية المحايدة المستقلة للمساعدة في التحقيق والملاحقة القضائية للأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأشد خطورة وفق تصنيف القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس 2011"، أي "آلية – IIIM".

وتودّ حكومة الجمهورية العربية السورية التأكيد مجدداً على أن هذه الرسالة، وأي إشارةٍ ضمنها للآلية أو للتقرير المشار إليه، لا يمكن تفسيرهما بأي حالٍ من الأحوال على أنهما اعترافٌ بما يسمى "آلية – IIIM" بأي شكلٍ من الأشكال، أو على أنهما قبولٌ بهذا التقرير أو استعدادٌ لمناقشته.

وإن الجمهورية العربية السورية قد نأت بنفسها عن قرار الجمعية العامة غير التوافقي 248/71 الذي أنشأ بشكلٍ غير قانوني ما يسمى "آلية – IIIM"، وهي لا تعترف بهذا الجهاز غير الشرعي الذي أُنشئ عبر عمليةٍ إقصائية مسيسة بحتة خالفت بشكلٍ صريح نصوص المواد 10 و 11 و 12 و 22 من ميثاق الأمم المتحدة.

وإنني أدعو مجدداً إلى الاطلاع بشكلٍ معمق على الوثائق A/77/843 و A/76/776 و A/75/777 و A/74/518 و A/74/108 و A/73/562 و A/72/106، وهي بعض الرسائل التي وجَّهها الوفد الدائم للجمهورية العربية السورية إلى كلٍ من الأمين العام ورئيس الجمعية العامة بخصوص ما يسمى "آلية – IIIM"، والتي تُثبت الثغرات والخروقات القانونية الجسيمة التي اعترت عملية إصدار قرار الجمعية العامة 248/71 الذي أنشأ ما يسمى "آلية – IIIM"، كما تثبتُ من الناحيتين القانونية والإجرائية ما يلي:

300424 250424 24-07051 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

- إن حكومة الجمهورية العربية السورية لم تطلب مساعدةً فنية أو قانونية من الأمم المتحدة لتأسيس مثل هذا الجهاز، كما لم يتشاور أي طرفٍ أممي مع الحكومة السورية ولم يحصل على موافقتها المسبقة لإنشائه.

- إن إنشاء هذه الآلية والولاية الممنوحة لها يتعارضان تماماً مع أهم المبادئ والقواعد الأساسية في ميثاق الأمم المتحدة، والمتمثلة في احترام سيادة الدول، وعدم التدخل في الشؤون التي تعد في صميم الاختصاص الداخلي للدولة، ويمثلان تجاوزاً كبيراً لأحد أبرز مظاهر السيادة الوطنية للدول، ألا وهو مبدأ الاختصاص الإقليمي للدولة وحقها الحصري والسيادي في ملاحقة الجرائم التي ترتكب على أراضيها، وإخلالاً بمبادئ التعاون الدولي في مكافحة الإجرام يمهّد لإيجاد حالة غير مسبوقة من التنازع في الاختصاص، بل حتى الفوضى في تداخل الاختصاصات والولايات القضائية وتعارضها.

- لا يمكن بأي حال اعتبار ما يسمى "آلية – IIIM" هيئةً فرعيةً أنشأتها الجمعية العامة وذلك استناداً لأحكام ميثاق الأمم المتحدة ذات الصلة بولاية واختصاصات الجمعية العامة. كما أنه لا يمكن منح أي مركزٍ قانوني أو شخصيةٍ اعتبارية لما يسمى "آلية – IIIM"، وهي لا تمتلك الولاية التي تتيح لها إبرام اتفاقات أو أطرا للتعاون مع الدول الأعضاء وغيرها من الكيانات. وفي ظل تعارض قرار إنشاء تلك الآلية مع أحكام المواد 10 و 11 و 12 و 22 من الميثاق، فقد كان الأحرى بالأمانة العامة للأمم المتحدة الامتناع عن اتخاذ أية قراراتٍ بتعيين رئيس أو نائب رئيس لما يسمى "آلية – IIIM"، وعدم تخصيص أي "سكرتاريا" لها.

- طالما أن الجمهورية العربية السورية، الدولة العضو المعنية، لا تعترف بإنشاء مثل هذه الآلية، فلا يجوز للأمم المتحدة أن تقبل تبرعاتٍ أو أن تخصّص تمويلاً من الميزانية لدعم إنشاء ما يسمى "آلية – IIIM" وتشغيلها.

- إن الإصرار على إقحام مناقشة تقرير ما يسمى "آلية – IIIM" في إطار البند المعنون: "منع نشوب النزاعات المسلحة" – وهو بطبيعة الحال بند متصل بحفظ السلم والأمن الدوليين – يقودنا إلى تساؤل مفاده: إلى أي مدى يخدم إنشاء آلية غير شرعية أو استعراض تقاريرها الفاقدة للشرعية مسألة منع نشوب النزاعات؟ وما هي الصلة القانونية أو الأساس القانوني لهذا الربط بين عمل الآلية وهذا البند؟ وإن إدراج هذه المسألة في سياق البند المذكور يأتي لخدمة أجندات سياسية لبعض الدول الغربية التي ناصبت سورية العداء. وفي هذا السياق من المهم الإشارة إلى القيود التي أوردتها الفقرة الثانية من المادة 11 من الميثاق والتي أوجبت على الجمعية العامة في حال كان من الضروري القيام بعمل يخص مسألة تتعلق بالسلم والأمن الدوليين إحالة تلك المسألة إلى مجلس الأمن قبل بحثها أو بعده، وهو ما لم تتم مراعاته عند القيام بإنشاء هذه الآلية المنقوصة الشرعية.

- تؤكد الجمهورية العربية السورية رفضها وتحفظها المطلقين حيال المحاولات غير النزيهة واللا شرعية لتسليم ما يسمى "آلية – IIIM" معلومات ووثائق قدمتها الحكومة السورية للأمم المتحدة أو لبعض الهيئات والكيانات الدولية ذات الصلة بالوضع في سورية. وتشدد سورية على ضرورة احترام ما يتم تقديمه من قبلها تحت طابع السرية المطلقة والاطلاع المحدود وعدم مشاركته مع أي طرف آخر.

- إن اعتماد ما تسمى "آلية – IIIM" على المعلومات التي تقدمها لها بعض حكومات الدول المعادية لسورية التي دأبت على تسييس قضايا حقوق الإنسان وغيرها خدمةً لأجنداتها التدخلية، وعلى المعلومات التي يتم جمعها عن طريق ما يدعى بـ "المصادر المفتوحة" عبر الإنترنت، وما يردها أيضاً من قبل عدد من التنظيمات الإرهابية وعلى رأسها ما يدعى تنظيم "الخوذ البيضاء"، الذراع الإعلامي لجبهة النصرة/هيئة تحرير الشام المصنّفة إرهابية على قوائم مجلس الأمن، وعلى معلومات مصدرها مجموعات مسلّحة غير شرعية مدعومة من قبل قوات أجنبية تتواجد بشكل غير مشروع في بلادي، يفضح زيف الأدلة المزعومة التي تجمعها تلك الآلية، ويدحض استنتاجاتها.

- تؤكد الجمهورية العربية السورية أن أية معلومات أو أدلة تقوم ما تسمى "آلية – IIIM" بجمعها وتوحيدها وحفظها وتحليلها لا يعتد بها في أي إجراءاتٍ قانونية أو قضائية تتم في المستقبل، ولا سيما في ظل حقيقة أن الولايات الممنوحة لها غير مُحددةٍ لا بمكان ولا بزمان ولا بأية قيود أو معايير تتَّسق مع الميثاق ومع قواعد العمل الراسخة في منظمتنا الأممية.

وإن حكومة الجمهورية العربية السورية تؤكد مجدداً أنها بمؤسساتها القانونية والقضائية تمتلك القدرة الكاملة على تحقيق العدالة والمساءلة دون تدخل خارجي. وتنبه إلى خطورة الآثار القانونية والسياسية للمحاولات المغرضة الرامية للترويج لتلك الآلية، والتي تشكّل سابقة قانونية خطيرة في تحوير أحكام القانون الدولي ومبادئه ومخالفة لأطر عمل الأمم المتحدة.

كما تؤكد سورية على أن تحقيق العدالة الحقيقية لا يتم من خلال الانتقائية والتحيز، ولا من خلال فرض إنشاء آليات مسيّسة، أو من خلال التلاعب بركائز القانون الدولي، أو اللجوء إلى تفسيرات مشوّهة لميثاق الأمم المتحدة، وإنما من خلال مساءلة حكومات الدول المعتدية على سورية عن دعمها للإرهاب، وسفك دماء السوريين، وتدمير منجزاتهم الحضارية والتنموية، واحتلال أراضيهم، ونهب ثرواتهم.

وإن الجمهورية العربية السورية تدعو جميع الدول الأعضاء إلى اتخاذ القرار الصائب القائم على احترام مبادئ الميثاق ومقاصده وقواعد العمل في المنظمة، ورفض الاعتراف بما يسمى "آلية – IIIM" وعدم التعاون أو التواصل معها، والامتناع عن تقديم أي تبرعات مالية لها أو المساهمة في تمويلها عن طريق الميزانية العادية للأمم المتحدة. وتؤكد أن إنشاء تلك الآلية، والاستمرار بدعمها مالياً، وتسويقها دولياً من قبل حكومات دولٍ معروفة هي محاولة مكشوفة منها لحرف انتباه المجتمع الدولي عن جرائم تلك الحكومات وعدوانها وانتهاكاتها الفاضحة بحق عدد كبيرٍ من شعوب العالم، بما فيها الشعب السوري. وإن مواقف تلك الحكومات من جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية والإبادة الجماعية التي ترتكبها قوات الاحتلال الإسرائيلي بحق الشعب الفلسطيني، منذ ما يقارب الستة أشهر، قد أبرزت مجدداً وبوضوح مدى زيف ادعاءاتها ونفاقها واستهتارها بمبادئ الميثاق ومقاصده، والانتقائية، والتسييس الذي يطغى على سلوكها.

وسأكون ممتناً فيما إذا قمتم بإصدار هذه الرسالة وتعميمها كوثيقةٍ من وثائق الجمعية العامة، في إطار البند 31 من جدول الأعمال.

*(توقيع)* قصي **الضحّاك**

السفير

المندوب الدائم